

25 أفريل 2014

من وزير الإقتصاد والمالية
إلى

الموضوع : طلب توضيحات جبائية.

المرجع : مكتوبكم بتاريخ 23 مارس 2014.

تبعاً لمكتوبكم المشار إليه بالمرجع أعلاه والذي بيّنتم بمقتضاه أنه لترويج منتجاتكم بالجزائر قتم بدفع مبالغ للحصول على الشهادت والتراخيص اللازمة لذلك، طالبين معرفة النظام الجبائي للمبالغ المذكورة في مادة الضرائب المباشرة والضرائب غير المباشرة، يشرفني إعلامكم أنّ المبالغ المدفوعة من قبل الشركة الصناعية للأجهزة والآلات الكهربائية مقابل الحصول على الشهادت والتراخيص اللازمة لإنجاز عمليات تصدير منتجاتكم للجزائر لا تخضع للخصم من المورد لا بعنوان الضرائب المباشرة ولا بعنوان الأداء على القيمة المضافة. هذا ويستوجب عدم الخصم من المورد بعنوان الضرائب المباشرة استظهار المنتفع بالمبالغ بشهادة إقامة جبائية مسلمة له من قبل السلطات الجبائية الجزائرية.

كما يستوجب تحويل هذه المبالغ الاستظهار بشهادة إعفاء مسلمة من قبل المصالح الجبائية التونسية المختصة.

وتقبلوا، سيدي فائق عبارات الإحترام والتقدير.

والسلام
عن وزير الإقتصاد والمالية
وبتفويض منه

المدير العام للدراسات
والتشريع الجبائي

الإمضاء : حبيبة جراد اللواتي